

	<p style="text-align: center;">Scientific Events Gate Innovations Journal of Humanities and Social Studies مجلة ابتكارات للدراسات الإنسانية والاجتماعية IJHSS https://eventsgate.org/ijhss e-ISSN: 2976-3312</p>	
--	---	---

مسلك القرآن الكريم في إيجاب التسليم لله عزّوجل ورسوله صلى الله عليه وسلّم

خالد العلمي

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة – المملكة العربية السعودية

Khaled.lalmi37@gmail.com

الملخص: التسليم لله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم من أعظم واجبات الدين، وأصل جليل من أصول الإسلام، فلا يتمّ إيمان العبد إلا به، ولا تثبت قدم الإسلام إلا بتحقيقه، فهو قرين الإيمان، والدليل عليه والبرهان، وهو محض الصديقية، وأحد أهم منازل العبودية، وهو الأمان من الضلال ويعرف به جواهر الرجال، ويحصل به الكمال، وقد أرسل الله تعالى الرّسل وأنزل الكتب ليُسَلِّمَ النَّاسَ لربِّ العالمين ويذعنوا له ولما جاءت به رسله الكرام.

ولمّا كان القرآن الكريم هو جامع العلوم، وعمدة الشريعة، والصراط المستقيم الذي لا تميل به الآراء، والذكر الحكيم الذي لا تزغ به الأهواء، والنزل الكريم الذي لا يشيع منه العلماء، ولمّا تضافرت نصوصه وتكاثرت آياته في بيان أصل التسليم لله تعالى ورسوله الأمين صلى الله عليه وسلم، تتبعت آيات الكتاب في تقرير هذا الأصل والاستدلال عليه، وبينت طريقة القرآن في إيجابه وتنويع البراهين عليه، مع ذكر تفسيرات المفسرين وأقوال أهل العلم.

الكلمات المفتاحية: التسليم لله، التسليم لرسوله صلى الله عليه وسلم، وجوب التسليم، مسلك القرآن الكريم.

The Holy Qur'an's Approach in Obligating Submission to God Almighty and to His Messenger, Peace and Blessing of God be upon him peace

Khaled lalmi

Islamic University of Madinah –King of Saudi Arabia

Khaled.lalmi37@gmail.com

Received 20/02/2023 – Accepted 10/03/2023 Available online 15/03/2023

Abstract: Submitting to God Almighty and His Messenger, may God bless him and grant him peace, is one of the greatest duties of religion, and a venerable foundation of Islam. A servant's faith cannot be complete without it, and Islam cannot be established without its fulfillment. It is a two sides of a coin with faith, and its evidence and proof of it. It is pureness of truthfulness, and one of the most important levels of worship. It is safety from misguidance, through which the essence of men is known, and perfection is achieved. God Almighty sent the Messengers and

revealed the Scriptures so that people would submit to the Lord of the Worlds and succumb to Him and to what His honorable messengers brought . Since the Noble Qur'an is the compiler of knowledge, the pillar of Sharia, the straight path on which thoughts do not sway, the wise remembrance with which desires do not deviate, and the noble revelation with which scholars are never satisfied. Such that when its texts combine and its verses are multiple in explaining the origin of submission to God Almighty and to His trustworthy Messenger, may God bless him and grant him peace, I tracked the verses of the Book in determining this principle and inferring it, and I explained the method and path of the Qur'an in affirming it and diversifying the proofs for it, while mentioning the affirmation of the Quran commentators and the sayings of the scholars.

Keywords: Qur'an's Approach, Submission to God, Submission to His Messenger, May God bless him and grant him peace, and The Obligation of Submission.

المقدمة:

الحمد لله الذي خضع كل شيء لسلطانه وعظمته، واستسلم كل مخلوق لقهره وقدرته، وذل كل موجود لجبروته وعزته، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، لا تنازع أفضيته وأقداره، فله الحكمة البالغة فيما يقدره ويفعله؛ ولا تعارض أحكامه، ولا يعترض على شرعه، فلا أحد أحسن حكما منه، ولا ترد أخباره فهو أصدق حديثا وقيلا من كل خلقه، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، وصفيه وخليته، بلغ أمر ربه وأبان عن شرعته وملته، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن تبع هديه إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن التسليم لله تعالى ولسوله صلى الله عليه وسلم من أعظم واجبات الدين، وأصل جليل من أصول الإسلام، فلا يتم إيمان العبد إلا به، ولا تثبت قدم الإسلام إلا بتحقيقه، فهو قرين الإيمان، والدليل عليه والبرهان، وهو محض الصديقية، وأحد أهم منازل العبودية، وهو الأمان من الضلال وبه يظهر جواهر الرجال ويحصل به الكمال، وقد أرسل الله تعالى الرسل وأنزل الكتب ليُسلم الناس لرب العالمين ويذعنوا له ولما جاءت به رسله الكرام.

ولما كان القرآن الكريم هو جامع العلوم، وعمدة الشريعة، والصرط المستقيم الذي لا تميل به الآراء، والذكر الحكيم الذي لا تزيع به الأهواء، والنزل الكريم الذي لا يشبع منه العلماء، لا تقنى عجائبه، ولا تقلع سحائبه، ولا تتقضي آياته، ولا تختلف دلالاته ولمّا تضافرت نصوصه وتكاثرت آياته في بيان أصل التسليم لله تعالى ولسوله الأمين صلى الله عليه وسلم، تتبعت آيات الكتاب في تقرير هذا الأصل والاستدلال عليه، وبينت طريقة القرآن ومسلكه في إجابته وتنويع البراهين عليه، مع الاستفادة من تقارير المفسرين وأقوال أهل العلم.

مشكلة البحث وأسئلته:

تتمثل مشكلة البحث في ضعف التسليم عند كثير من المسلمين، مع كثرة الاعتراض على الشرع والقدر بسبب أو بغير سبب، ما أوجب جملة من التساؤلات، من أبرزها:

1. هل التسليم لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم أمر اختياري، يمكن معه للعبد أن يعترض على ما شاء ويعارض النصوص برأيه؟ أم هي قضية إيمانية محسومة.
2. هل التسليم يتنافى مع العقل، فيكون من سلم للنص أهمل لإعمال العقل.
3. ما دوافع الاعتراض وعدم التسليم لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم.
4. هل عدم التسليم لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم له آثار خطيرة على دين العبد أم لا؟
5. هل هناك فرق بين الاعتراض على النص والاعتراض على فهم النص؟

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في جملة من الأمور منها:

1. أن التسليم لله تعالى ولرسوله من أعظم أصول الإسلام، ومن أجل مقامات الإيمان.
2. تعلق البحث بكتاب الله تعالى الذي هو أعظم كتاب وأجله، فالوقوف على هداياته في تقرير هذه المسألة من الأهمية بمكان.
3. التلازم والافتتران بين الإيمان وقضية التسليم لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم.
4. خطورة الاعتراض على الله وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم أو على النص الصحيح والوعيد المتحقق في ذلك.
5. ضعف التسليم لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم لدى كثير من المسلمين.
6. الحاجة إلى تربية النشء على التسليم لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم.

أهداف البحث:

يسعى هذا البحث لتحقيق جملة من الأهداف، منها:

1. الإجابة على التساؤلات السابقة المطروحة في مشكلة البحث.
2. إبراز قضية التسليم لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم وبيان حقيقتها وأقسامها.
3. بيان طريقة القرآن في تقرير حقيقة التسليم وإيجابه.
4. ذكر التقريرات الإيمانية من خلال الآيات القرآنية المتعلقة بالتسليم لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم.

حدود الدراسة:

اقتصرت الدراسة على الآيات القرآنية الواردة في تقرير التسليم لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم، وبيان مسلك القرآن الكريم في تقرير هذا الأصل.

منهج البحث:

استخدم الباحث المنهج الاستقرائي وذلك بتتبع واستقراء الآيات القرآنية الواردة في تقرير التسليم لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم، والمنهج الوصفي التحليلي من خلال تحليل هذه النصوص واستخراج ما فيها من مضامين.

كما التزمت بخطوات البحث العلمي وإجراءاته في النقل والعزو وما يتبع ذلك.

الدراسات السابقة:

هناك بعض الدراسات المتعلقة بأصل التسليم، إلا أنني لم أقف على بحث أو مقال أفرد في بيان مسلك القرآن الكريم في إيجاب التسليم لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم.

خطة البحث:

وقد ارتسمت خطة هذا البحث على النحو الآتي:

مقدمة: وبينت فيها أهمية الموضوع وسبب اختياره وأهدافه، والدراسات السابقة ومنهج البحث.

المبحث الأول: تعريف التسليم لغة واصطلاحاً، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف التسليم لغة.

المطلب الثاني: تعريف التسليم اصطلاحاً.

المبحث الثاني: أنواع التسليم، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التسليم في الأوامر والنواهي

المطلب الثاني: التسليم في الأخبار.

المطلب الثالث: التسليم في الأقدار.

المبحث الثاني: مسلك القرآن في إيجاب التسليم لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم، وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: الأمر بالتسليم لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم وتحريم الاعتراض عليهما.

المطلب الثاني: الترغيب في الأخذ بأسباب التسليم لله عز وجل ولرسوله صلى الله عليه وسلم والترهيب من كل ما ينافي ذلك.

المطلب الثالث: ربط التسليم بالإيمان.

المطلب الرابع: بيان حال المؤمنين عند الأوامر والنواهي، والأخبار والأقدار ومدحهم بذلك.

المطلب الخامس: بيان حال الكافرين والمنافقين عند الأوامر والنواهي، والأخبار والأقدار وذمهم على ذلك.

خاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: تعريف التسليم لغة واصطلاحاً.

1. المطلب الأول: تعريف التسليم لغة.

التسليم في اللغة: على وزن تفعيل، وهو مصدر مشتق من مادة سَلَّمَ يسَلِّم تسلِيمًا فهو مسلَّم، وأصل معناه يدل على

الاستسلام، والانقياد، وبذل الرضا بالحكم، وتخليص الشيء من المنازعة.

(Al-Jawheri, 1987, pp5/1952 – Ibn Manzur, 1414 AH 12/295– Al-Askari pp257–258).

يقال: سَلَّمَ الشيء لفلان أي خَلَّصه، واستسلم فلان أي انقاد وأذعن، وسَلِّمَ اللهُ أي استسلمت له وأسلمت.

ويطلق في اللغة ويراد به في ذلك أيضا: معنى التذلل، والسلام، والانقياد والإذعان، وترك المنازعة.

(Al-Jawheri, 1987, pp5/1952 – Al-Azhari, 2001 AD, pp12/312 – Al-Kafawi, pp507– Ibn Manzur,)

(1414 AH 12/293– Al-Fayrouzabadi, 2005 AD pp1122).

2. المطلب الثاني: تعريف التسليم اصطلاحا.

عرّف التسليم في الاصطلاح بعدة تعريفات تجتمع في: الانقياد وترك الاعتراض فيما لا يلائم، واستقبال القضاء بالرضا، وقيل:

الثبوت عند نزول البلاء من تغير في الظاهر والباطن. (Al-Jurjani, 1983 AD, pp57)

لكن من أحسن التعريفات التي عرف بها التسليم قول ابن القيم رحمه الله: هو الخلاص من شبهة تعارض الخبر، أو شهوة تعارض الأمر، أو إرادة تعارض الإخلاص، أو اعتراض يعارض الشرع والقدر.

(Ibn Qayyim Al-Jawziyyah, 1996 AD, pp2/147–148)

فتلخص من هذا التعريف أنّ التسليم لابدّ فيه من أمور:

- تلقي الأخبار بالقبول والخلاص من الشبهات المعارضة لها.

- تعظيم الأوامر والنواهي والتسليم والانقياد لما جاء في الكتاب والسنة، والرضا بذلك والإذعان لها وقبولها.

- الرضا وعدم الاعتراض على الأقدار، والتسليم لقضاء الله وعدم معارضة شرعه وقدره.

- تحقيق الإخلاص لله تعالى، والخلاص مما يخدش ذلك.

وعليه فإنّ التسليم لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم هو الانقياد والإذعان وترك المنازعة لكل ما جاء عن الله تعالى أو عن رسوله صلى الله عليه وسلم سواء أدرك العبد الحكمة من ذلك أم لا.

المبحث الثاني: أنواع التسليم:

قبل التعرّيج على ذكر أنواع التسليم، ينبغي التنبيه إلى أنّ التسليم كما يكون في القلب فإنّه يكون كذلك في اللسان والجوارح، فتسليم العبد بقلبه يكون بالخضوع والرضا والقبول لما جاء عن الله تعالى وعن رسوله صلى الله عليه وسلم، وباللسان يكون بعدم الاعتراض، وبالجوارح استجابة وامتثالاً، وأمّا ما يكون فيه التسليم فإنّه يكون في أمور ثلاث:

1. المطلب الأول: التسليم في الأوامر والنواهي.

ويقصد به تعظيم الأوامر والنواهي، والتسليم لما ورد في الشرع من ذلك، بفعل المأمور وترك المحذور، مع قبول ذلك كله دون تفريقه، ومحبته والانقياد له وعدم الترحح من ذلك، وعدم الانشغال عنه بمعرفة علله وحكمه، فإذا أمر العبد بأمر أو نهى عن فعل فلا يكون همّه السؤال ب(لم) أمر الله بذلك أو (لم) نهى عن ذلك، بل يسأل ب(بم) أمر الله لأمتثل الأمر، و(بم) نهى الله لأنتهي عن الفعل، وأن لا ينشغل بالبحث عن تفاصيل الحكمة في هذه الأوامر والنواهي، إذ يكفيه أن يعلم أنّ الله تعالى في كل ما خلقه وفعله حكما عظيمة علمها من علمها وجهلها من جهلها.

2. المطلب الثاني: التسليم في الأخبار.

وذلك بتصديق ما جاء عن الله تعالى أو عن رسوله صلى الله عليه وسلم من الأخبار، وقبولها وتصديقها تصديقا جازما، سواء تعلق الخبر بالله تعالى، أو بالأخبار الغيبية الماضية أو الحاضرة أو المستقبلية.

فإذا ما تعلق الخبر بالله تعالى أو بأسمائه وصفاته وأفعاله فليبادر إلى إثبات ما أثبتته الكتاب والسنة منها، ونفي ما نفاه الكتاب والسنة منها، دون تأويلها بخلاف ظاهرها، أو التعرض إلى كيفياتها.

وأما إذا كان الخبر من الأمور الغيبية مما لا يقع تحت الحواس قابل ذلك بالتصديق الجازم بكل الأخبار الواردة في ذلك، والإيمان بوجودها وتحققها إيمانا تاما لا يرب فيه ولا شك.

3. المطلب الثالث: التسليم في الأقدار:

-والمراد بالتسليم بالأقدار العلم بأن ما أصاب العبد لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه، وأنّ كل شيء يقع على العبد إنما هو بقدر سابق من الله، وهذا التسليم إنما هو فيما ليس للعبد فيه حيلة ولا كسب ولا سبب، وهو داخل في الحكم الكوني القدرى الذي يجري على العبد بغير كسب منه أو اختيار، بل لا حيلة له في دفعه أو تغييره، فما عليه حينئذ إلا التسليم بأنّه حكم عليم قدير حكيم خبير، يجري الأمور بمقاديرها، ويضع الأشياء في مواضعها، لا مقدم لما اخر ولا مؤخر لما قدم، ولا مانع لما أعطى ولما معطي لما منع، وأنّه جلّ جلاله لا يظلم مثقال ذرة، بل أفعاله كلها حميدة، وله الحمد في الأولى والآخرة.

وأما القدر الذي للعبد فيه كسب وتسبب فينبغي له أن يبذل السبب فيه، لا أن يتركه ويستسلم لحكمه بحجة أنّه من القدر، بل لا بد من دفعه " فإنه إذا جاءه قدر من الجوع والعطش أو البرد نازعه وترك الانقياد له ومسالمة ودفعه بقدر آخر من الأكل والشرب واللباس فقد دفع قدر الله بقدره وهكذا إذا وقع الحريق في داره فهو بقدر الله فما باله لا يستسلم له ويسالمة ويتلقاه بالإذعان بل ينازعه ويدافعه بالماء والتراب وغيره حتى يطفىء قدر الله بقدر الله وما خرج في ذلك عن قدر الله وهكذا إذا أصابه مرض بقدر الله دافع هذا القدر ونازعه بقدر آخر يستعمل فيه الأدوية الدافعة للمرض فحق هذا الحكم الكوني أن يحرص العبد على مدافعتة ومنازعتة بكل ما يمكنه فإن غلبه وقهره حرص على دفع آثاره وموجباته بالأسباب التي نصبها الله لذلك فيكون قد دفع القدر بالقدر ونازع الحكم بالحكم وبهذا أمر هذا حقيقة الشرع والقدر ومن لم يستبصر فيه هذه المسألة ويعطها حقا لزمه التعطيل للقدر أو الشرع شاء أو أبى فما للعبد ينازع أقدار الرب بأقداره في حظوظه وأسباب معاشه ومصالحه الدنيوية ولا ينازع أقداره في حق مولاه وأوامره ودينه وهل هذا إلا خروج عن العبودية ونقص في العلم بالله وصفاته وأحكامه".

(Ibn Qayyim Al-Jawziyyah (1394 AH), Tariq al-Hijratayn, pp 26)

المبحث الثاني: مسلك القرآن في إيجاب التسليم لله ورسوله صلى الله عليه وسلم، وفيه ستة مطالب:

1. المطلب الأول: الأمر بالتسليم لله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وتحريم الاعتراض عليهما:

من مسلك القرآن في إيجاب التسليم لله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم: أن الله تعالى أمر بالتسليم له ورسوله صلى الله عليه وسلم، وحرّم الاعتراض عليهما وتوعد على ذلك، فقد وردت كثير من الآيات التي تأمر بالتسليم لله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وذلك من خلال امتثال الأوامر، والانتهاز عن النواهي، وتصديق الأخبار، والإيمان بالأقدار.

ومن تلك الآيات في الأمر بالإذعان والتسليم لله ورسوله صلى الله عليه وسلم قول الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ)، وقوله تعالى: (وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلَمُوا لَهُ)، وقوله سبحانه: (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا).

ففي هذه الآيات تقرير وجوب التسليم لله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم، ففي الآية الأولى أمر تعالى بالاستجابة لله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم لأن ذلك مقتضى الإيمان، وإنما تكون الاستجابة بالتسليم والانقياد لما أمرا به، والمسايرة إلى ذلك. وفي الآية الثانية أمر الله تعالى بالإنابة إليه والاستسلام له والانقياد لشرعه، والتسليم لقضائه وقدره، وفي هذا أن ما جاء من عند الله، وثبت به الوحي هو الأصل المقدم الذي عليه المعول، وفيه ترك المنازعة والمدافعة والمعارضة لما ثبت في النص.

وأمر في الآية الثالثة بالأخذ بما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم والانتهاز عما نهى عنه، وفي هذا دليل على أن هذه الأوامر والنواهي والأخبار والأقدار في الامتثال بها الخير والمصلحة والمنفعة، وفي الانتهاز عنها ابتعاد عن كل شر ومفسدة، فلا بد من التسليم وقبولها وعدم معارضتها.

ومن الآيات الدالة على تحريم الاعتراض قول الله تعالى: (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا (61) فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَخْفُونَ بِاللَّهِ إِنَّ أَرْدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا).

فذكر تعالى تحذيرا من هذا الأمر أنه من أوصاف المنافقين، وأنهم إذا دعوا للتحاكم للرسول صلى الله عليه وسلم أعرضوا عنه وصدوا صدودا، بخلاف المؤمنين الذين وصفهم بقوله: (ويسلموا تسليما).

وقوله تعالى: (وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أُولُو كَانِ الشَّيْطَانِ يَدْعُوهُمْ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ)، فقد ذم الله تعالى من ترك التسليم واتباع ما أنزل الله بحجة اتباع ما عليه الآباء.

وقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ) [ال عمران 156]

فنهى الله تعالى المؤمنين أن يكونوا أمثال هؤلاء الكافرين الذي اعترضوا على قدره ولم يسلموا له، ونهاهم عن قول لو كلن كذا وكذا لما وقع كذا اعتراضا على قدره.

فتلخص مما سبق أن في الأمر بالتسليم لله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم، والنهي عن الاعتراض ومنازعة ما جاء عنهما دليل على إيجاب هذا التسليم.

2. المطلب الثاني: الترغيب في الأخذ بأسباب التسليم لله عزوجل ورسوله صلى الله عليه وسلم والترهيب من كل ما ينافي ذلك:

من مسلك القرآن في إيجاب التسليم لله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم ترغيبه بالأخذ بأسباب التسليم لله ورسوله صلى الله عليه وسلم، والترهيب من كل ما ينافي ذلك، ومن ذلك:

- حثه سبحانه وتعالى على طاعته وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم، كما قال تعالى: (وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَإِنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ) [التغابن: 12]، وإخباره أنّ طاعة رسوله صلى الله عليه وسلم من طاعته، فقال: (مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ) [النساء: 80].

- إرشاده إلى تقديم محبته ومحبة رسوله صلى الله عليه وسلم على محبة كل أحد، فيقول: (قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ)، وفي هذا كله أطر للنفس وتربيتها للانقياد لأمر الله ورسوله والتسليم لما جاء عنهما.

- إخباره تعالى عن عظمته وكماله، وأن له الحكمة البالغة في كل ما يفعله، وأن العباد مهما بلغوا من العلم فإنهم لن يحيطوا بهذه الحكمة ولن يدركوا أسرار فعله، فكيف يعترضوا عليه ويتسخطوا أمره، ولذلك فقد قال تعالى (لا يسأل عما يفعل وهم يسألون) وهذه الآية ليس كما يظن بعض الناس أنها جاءت لتقرير نفي الحكمة عنه سبحانه، بل الآية بخلاف ذلك، فإنه لا يسأل عما يفعل لكمال حكمه، ولأن حكمة فعله قد تخفى على الكثير، فما على العقل حينئذ إلا التسليم.

- بيان أنّ الله تعالى ذو العلم الشامل المحيط بكل شيء، فهو العليم بما يصلح عباده وبما يتناسب معهم وبما يكون فيه نجاتهم وفلاحهم، وهو ما أقرت به ملائكته لما خفيت عليهم الحكمة بادئ الأمر حيث قالوا: (سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم).

- النهي عن التقدم بين يدي الله ورسوله صلى الله عليه وسلم كما في قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) [الحجرات: 1].

حيث نهى المؤمنين أن يتقدموا بين يدي الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، والمعنى كما ذكر أهل العلم: (لا تقولوا حتى يقول، ولا تأمروا حتى يأمر، ولا تفتوا حتى يفتي، ولا تقطعوا أمراً حتى يكون هو الذي يحكم فيه ويمضيه).

وفي هذا تربية للمؤمنين بالانقياد والإذعان والتسليم لأمر الله وأمر رسوله صلى الله عليه وسلم، وتحذيرهم من التقدم بالقول أو الرأي لما في ذلك من منازعة للحكم ومعارضة للشرع وعدم الرضا بما جاء عنهما.

- أمره تعالى بالرد إليه وإلى رسوله صلى الله عليه وسلم كما قال تعالى: (وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ) [الشورى 10]، وقال تعالى: (فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا) [النساء 59].

فمفهوم هذه الآية ولازمها وجوب التسليم لما يحكم به الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وقبول ذلك.

- التحذير من مخالفة أمر الله تعالى وأمر رسوله صلى الله عليه وسلم، كما قال تعالى: (فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) [النور: 63]، وقال تعالى: (وَمَنْ يَعَصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا)،

وقال: (وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا) [النساء: 115].

والتحذير من مخالفة أمر الله تعالى وأمره صلى الله عليه وسلم وترتيب الوعيد على ذلك فيه ضرورة الرجوع لما جاء عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وقبول ذلك والتسليم له.

3. المطلب الثالث: ربط التسليم بالإيمان

من مسلك القرآن في إيجاب التسليم لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم: أن الله تعالى ربط التسليم بالإيمان، حيث جعل تعالى التسليم شرطاً من شروط صحة الإيمان كما قال تعالى: (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً).

فأقسم سبحانه بنفسه على نفي الإيمان عن من لم يحكم الرسول صلى الله عليه وسلم ويرض بحكمه ويسلم له تسليماً، وفي هذا النفي أكبر دليل على أن هذا الأمر فرض واجب، وأن من لم يأت به فإنه لم يحقق الإيمان المطلوب.

ثم أكد ذلك بالمصدر لبيّن أنه لا بد من التسليم المطلق.

قال ابن القيم: (فذكر الفعل مؤكداً بمصدره القائم مقام ذكره مرتين. وهو التسليم والخضوع له والانقياد لما حكم به طوعاً ورضاً، وتسليماً لا قهراً ومصابرة، كما يسلم المقهور لمن قهره كرهاً، بل تسليم عبد مطيع لمولاه وسيده الذي هو أحب شئ إليه، يعلم أن سعادته وفلاحه في تسليمه إليه ويعلم بأنه أولى به من نفسه وأبر به منها وأقدر على تخليصها، فمتى علم العبد هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم واستسلم له، وسلم إليه، انقادت له كل علة في قلبه ورأى أن لا سعادة له إلا بهذا التسليم والانقياد).

(Ibn Qayyim Al-Jawziyyah, pp 26)

وقال تعالى: (وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَخْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَوَدَّعَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ) [الأحزاب: 22].

فإيمان المؤمن هو ما يحمله على التصديق واليقين والتسليم ولو في أحلك الظروف وأصعب المواقف لثقتة بالله تبارك وتعالى، وبما جاء عن نبيه صلى الله عليه وسلم ولذلك لا يزداد إلا إيماناً وتسليماً.

فهذه الآيات تبين بجلاء الارتباط الوثيق بين قضية التسليم والإيمان وهي (كافية لمن عقل وحذر وأمن بالله واليوم الآخر، وأيقن أن هذا العهد عهد ربه تعالى إليه، ووصيته عزوجل الواردة عليه، فليفتش الإنسان نفسه فإن وجد في نفسه مما قضاه رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في كل خبر يصححه مما قد بلغه، أو وجد نفسه غير مُسَلِّمة لما جاء عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، ووجد نفسه مائلة إلى قول فلان وفلان، أو إلى قياسه واستحسانه، أو وجد نفسه تُحَكِّمُ فيما نازعت فيه أحداً دون رسول الله -صلى الله عليه وسلم- من صاحب فمن دونه؛ فليعلم أن الله تعالى قد أقسم -وقوله الحق- أنه ليس مؤمناً، وصدق الله تعالى... كما قاله ابن حزم رحمه الله.

4. المطلب الرابع: بيان حال المؤمنين عند الأوامر والنواهي، والأخبار والأقذار ومدحهم بذلك

من مسلك القرآن في إيجاب التسليم لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم: أن الله تعالى بيّن حال المؤمنين تجاه الأوامر والنواهي والأخبار والأقذار، وأنتى عليهم وذكر أنهم مسلمين لها غير معارضين ولا منازعين بل حالهم كما قال: (وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم).

فوصفهم بأنهم ليس لهم الخيرة تجاه قضاء الله وقضاء رسوله صلى الله عليه وسلم، وأنه لا مجال للاختيار والتردد فضلا عن المخالفة والمنازعة، بل ما تمّ التسليم والانقياد، والسمع والطاعة.

وقال كذلك: (إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) [النور: 51].

فأخبر جَلَّ وعلا أن حال المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا، وفي ذلك دليل على الاستجابة والتسليم وعدم المنازعة.

كما أتى على أهل التسليم فقال: (وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ) [النساء 125]، ووعدهم فقال: (وَمَنْ يُسَلِّمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى) [لقمان 22]، وقال: (بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ) [البقرة 112].

فلا أحد أحسن دينا ممن أخلص دينه لله وأسلم وجهه لربه واستسلم قلبه لما جاء عن الله وعن رسوله صلى الله عليه وسلم، وانقاد لشرعه، وهذا حال أهل الإيمان.

5. المطلب الخامس: بيان حال الكافرين والمنافقين عند الأوامر والنواهي، والأخبار والأقذار وذمهم على ذلك.

من مسلك القرآن في إيجاب التسليم لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم: أن الله تعالى جعل المنازعة والمشاقفة والمجادلة من أوصاف الكفار كما قال تعالى: (ما يجادل في آيات الله إلا الذين كفروا).

كما عدّها كذلك من أعمال المنافقين، كما قال: (ألم تر إلى الذين أتوا نصيبا من الكتاب يدعون إلى كتاب الله ليحكم بينهم ثم يتولى فريق منهم وهم معرضون)، وقال كذلك: (ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين).

وقال تعالى: (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا) (61) فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا).

قال ابن تيمية: (فوصف سبحانه من دعي إلى الكتاب والسنة فأعرض عن ذلك بالنفاق وإن زعم أنه يريد التوفيق بذلك بين الدلائل النقلية والعقلية، أو نحو ذلك، وأنه يريد إحسان العلم أو العمل). (Ibn Taymiyyah, 1987 AD, 6/332).

ثم حذر تعالى من طريقتهم وأمر بالإعراض عنهم فقال: (أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا) [سورة النساء 63].

وقال تعالى: (وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مُّعْرِضُونَ وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ أَفِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ) [سورة النساء 63].

قال الطبري: (وإذا دُعِيَ هؤلاء المنافقون إلى كتاب الله وإلى رسوله ليحكم بينهم فيما اختصموا فيه بحكم الله إذا فريق منهم

معرضون عن قبول الحق والرضا بحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم). (Al-Tabari, (2000), pp.17/343).

الخاتمة:

تبيين من خلال هذا البحث جملة من النتائج منها:

- تتوع مسلك القرآن في تقرير وجوب التسليم لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم، تارة بالأمر الصريح بالتسليم، وتارة بالنهي الصريح عن الاعتراض، وتارة بالترغيب في التسليم، وتارة بالترهيب، وتارة بالربط بين الإيمان والتسليم إلى غير ذلك.
- أن التسليم لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم قضية إيمانية لا تقبل المنازعة والمدافعة.
- أن التسليم لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم كما يكون في الأوامر والنواهي يكون كذلك في الأخبار والأقذار.
- أنه ليس لأحد اختيار قول أو رأي مخالف لما جاء عن الله أو عن رسوله صلى الله عليه وسلم.
- أن مخالفة أمر الله تعالى وأمر رسوله صلى الله عليه وسلم سبب للضلال.
- أن اتباع الآراء والأقيسة سبب للاختلاف والتنازع والتفرق.
- أن الله تعالى له الحكمة البالغة في كل ما يقدره ويفعله فكمال العقل وإعماله تمام الأعمال إنما هو باتباع ما جاء عن الله وعن رسوله صلى الله عليه وسلم.

References

Al-Quran alkarim.

Al-Askari, Abu Hilal Al-Hassan bin Abdullah, Linguistic Differences, Dar Al-Ilm and Culture for Publishing and Distribution, Cairo – Egypt.

Al-Azhari, Muhammad bin Ahmed (2001 AD), (8th edition), Arab Heritage Revival House – Beirut

Al-Fayrouzabadi, Majd al-Din Abu Taher, (2005 AD) The Ocean Dictionary, (8th edition), Al-Resala Foundation for Printing, Publishing and Distribution, Beirut – Lebanon.

Al-Jawheri, Isma'el Bin Hammad. (1987). Sihah Taj Al-Logah Wa Sihah Al-Arabih. Beirut, Dar Al-Elm Lmalien.

Al-Jurjani, Ali bin Muhammad bin Ali Al-Zain Al-Sharif, (1983 AD), 1st edition, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut – Lebanon.

Al-Kafawi, Ayoub bin Musa Al-Husseini, Colleges, Al-Resala Foundation, Beirut.

Al-Tabari, Muhammad bin Jarir Abu Al-Fajr, (2000) Jami' Al-Bayan fi Interpretation of the Qur'an, (1st edition)

Ibn Qayyim Al-Jawziyyah, Muhammad bin Abi Bakr (1394 AH), Tariq al-Hijratin, (1st edition), Dar al-Salafiya, Cairo, Egypt

Ibn Qayyim Al-Jawziyyah, Muhammad bin Abi Bakr, Al-Risala al-Tabukiyah, (1st edition), Al-Madani Library – Jeddah.

Ibn Hazm, Abu Muhammad Ali bin Ahmed, Al-Ahkam fi Usul Al-Ahkam, New Horizons House, Beirut.

Ibn Manzur, Mohamed bin Mukram (1414 AH). "Lisan al-'Arab." 1st edition, Dar Sader, Beirut .

Ibn Qayyim Al-Jawziyyah, Muhammad bin Abi Bakr, (1996 AD), Madarij as-Salikeen, (third edition), Dar Al-Kitab Al-Arabi – Beirut.

Ibn Taymiyyah, Abu Abbas Ahmad bin Abdul Halim Al-Harrani, (1987 AD), Al-Fatawa Al-Kubra, (First Edition), Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah.

Ibn Taymiyyah, Abu Abbas Ahmed bin Abdul Halim Al-Harrani. (1995). Collection of Fatwas, Medina, Kingdom of Saudi Arabia, King Fahd Al Majeed Complex, Holy Qur'an Printing Complex.